لمطلب الثالث: تقرير الصلح بين المفلس ودائنيه يعتبر الصلح الحل الأمثل للمدين والدائنين معًا لأنه ينطوي على منفعة خاصة لكليهما فيستفيد المدين من فرصة جديدة للنهوض بتجارته، حقوقهم، ومنفعة عامة للمجتمع تتمثل في المحافظة على المشروع التجاري والنشاط الاقتصادي. وبالنسبة للحالات التي يمكن أن يبرم فيها الصلح، فإنه يتبين من المادة (317 ق. بأنّالصلح القضائي يبرم في حالة التسوية القضائية ولا يمكن أن يتحقق في الإفلاس، أن المشرع رتب اقت ارح الصلح على قبول المدين في التسوية القضائية، ومن بين الإج ارءات الواجب اتباعها في الصلح القضائي طبقا للمادة (314 ق. ت.ج)، في حالة قبول المدين في تسوية قضائية يقوم القاضي المنتدب باستدعاء الدائنين المقبولة ديونهم في مدى)3 أيام) التالية لإقفال كشف الديون، الصادر من المحكمة، وذلك بإخطا ارت تنشر في الصحف المختصة بالإعلانات القانونية، برسائل يوجهها الوكيل المتصرف القضائي بصورة فردية مع الإشارة إلى أنّهدف الجمعية هو إب ارم صلح مع المدين وغرض المشرع من هذا الإج ارء هو تمكين المدين من تصحيح مركزه المالي والمحافظة على ائتمانه التجاري، خاصة إذا كان إفلاسه خارج عن إ اردته، ويتم الصلح بالاتفاق بين المدين المفلس والدائنين الذين قبلت ديونهم نهائيا أو وقتيا، توفر شرط الأغلبية العددية من هؤلاء، المقبولة، ولا تحسب الديون الممتازة أو المضمونة برهن أو حق تخصيص، (319 ق. ت.ج) ، بعددهم أو بقيمة ديونهم، وذلك إعمالا لمبدأ المساواة بينهم. وإذا تم الاتفاق على الصلح والمصادقة عليه من قبل المحكمة وأصبح حكم المحكمة حائز لقوة الشيء المقضي فيه، أمواله والتصرف فيها، وهذا ماقضت به المادة (332 ق. بناء على ما تقدم يتضح بأن المشرع الج ازئري بالرغم من ص ارمته على المدين المفلس، أنه من ازوية أخرى ولاعتبا ارت إنسانية وفر له الحماية اللازمة التي يستحقها، حالة العوز التي قد تؤدي به وبأسرته إلى الهلاك خاصة وأنّيده قد غلّت تماماًعن التصرف في أمواله، وهذا من خلال تقرير إعانة له ولعائلته من أموال التفليسة، إب ارم عقد الصلح مع دائنيه خاصة إذا كان المدين قد تقدم من تلقاء نفسه إلى المحكمة بطلب شهر إفلاسه خلال)15 يوما (التالية لتوقفه عن دفع ديونه الحالة وهذا ما قضت به المادة (215

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي